



سياسة الإبلاغ عن الممارسات غير المشروعة والتعامل مع المُبلغ

أولاً: عن السياسة:

تُمثل سياسة الإبلاغ عن المخالفات عنصراً أساسياً للحفاظ على سلامة الهيئة كما أنها تهدف إلى تعزيز مبادئ الشفافية والنزاهة والمساءلة ومكافحة الممارسات غير المشروعة التي قد تلحق الضرر بسمعة الهيئة وأنشطتها وهو الأمر الذي يتطلب الدعم النشط من جانب جميع العاملين بالهيئة الذين يُطلب منهم الإبلاغ عن اشتباههم في أي أعمال أو مخالفات، من خلال القنوات المحددة والمنصوص عليها بهذه السياسة.

ثانياً: نطاق السياسة:

تسرى هذه السياسة على جميع العاملين بالهيئة بمختلف المستويات والدرجات الوظيفية وبكافة قطاعاتها ونياباتها الموجودين بالخدمة أو من انتهت مدة خدمتهم، كما تسرى على كافة أصحاب المصلحة المتعاملين مع الهيئة.

ثالثاً: المخالفات الواجب الإبلاغ عنها (على سبيل المثال لا الحصر):

- عدم الالتزام بقواعد السلوك المهني والأخلاقي.
- عدم الالتزام بالسياسات والتعليمات واللوائح والقوانين الداخلية والتعليمات الصادرة من الجهات الرقابية.
- تهديد صحة العاملين وسلامتهم.
- التمييز بين العاملين على أساس النوع، الدين، العمر أو أي نوع من أنواع التمييز.

- أية ممارسات تهدف إلى تحقيق منافع شخصية تضر بمصلحة الهيئة وتتعارض معها.
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- استخدام أموال الهيئة وممتلكاتها بطريقة غير مشروعة أو غير مُصرح بها أو سوء استخدام مواردها.
- الجرائم الجنائية المرتكبة أو التي يتم ارتكابها أو التي يُحتمل ارتكابها أياً كان نوعها.
- التعسف في استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.

رابعاً: إجراءات التعامل مع المُبلغين:

- لن يتعرض أي من مُقدمي البلاغ (بحسن نية) لأي ضرر نتيجة إبلاغه عن أية مخالفات وتختلف إجراءات الحماية أثناء بحث البلاغ ويمكن أن تشمل تلك الإجراءات على ما يلي:
- إتخاذ الهيئة كافة الإجراءات المتاحة لحماية المُبلغين -بحسن نية- عن موضوعات محل شك ولا تسمح بتعرضهم لأية مضايقات أو إيذاء أو تمييز أو أي شكل من أشكال الضرر.
 - تقديم المساعدة لمُقدمي البلاغات للحد من أية صعوبات قد تواجههم في حالة تعرضهم لأي تصرف انتقامي نتيجة الإبلاغ.
 - تتخذ الهيئة كافة الإجراءات التأديبية وفقاً لأحكام القانون في حالة ما إذا كان الموظف المُبلغ قد قدم البلاغ "بصورة كيدية" أو للتسبب بأذى أو مشكلة للأخرين.

خامساً: آليات الإبلاغ

أ- قنوات الإبلاغ العادية

- ينبغي الإبلاغ -بشكل فوري- للرئيس المباشر وذلك متى كان الشخص المُبلِّغ مطمئناً لمناقشة موضوع البلاغ معه أو للمستوى الإدارى الأعلى منه مباشرة (مدير عام- رئيس قطاع..إلخ)
- فى حالة عدم تمكن الموظف من إبلاغ الرئيس عن شكواه أو عندما يكون هذا المدير مشاركاً فى السلوك الذى يتم الإبلاغ عنه يتم اللجوء إلى قطاع الحوكمة والمراجعة الداخلية.

ب- قنوات الإبلاغ الاستثنائية

يتعين على المُبلِّغ أن يستخدم قنوات الإبلاغ الاستثنائية -والتي توفر مزيداً من الحماية والاستقلالية والسرية- وذلك فى الحالات الآتية:

- إذا ما اعتقد المُبلِّغ أنه قد يتعرض للضرر فى حالة استخدامه قنوات الإبلاغ العادية.
- إذا لم يتم اتخاذ إجراء مناسب بشأن موضوع البلاغ الذى قام به.
- إذا رغب المُبلِّغ فى الحصول على مشورة قبل أن يُحدد الجهة التى يمكن أن يتقدم إليها بالبلاغ.
- يتم الإبلاغ عن طريق البريد الإلكتروني أو رقم الهاتف المخصص لتلقى البلاغات.



قنوات الإبلاغ العادية

- إبلاغ الرئيس المباشر.
- قطاع الحوكمة والمراجعة الداخلية.



قنوات الإبلاغ الاستثنائية

✉ eplagh@nppa.gov.eg

☎ 01003589778



كلما أفصحت عن شكوكك مبكراً
كلما كان من السهل اتخاذ
الإجراء المناسب

